

Distr.
GENERAL

A/CONF.188/1
19 November 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

المؤتمر الدبلوماسي المعني
بالحجز على السفن



جنيف، ١ آذار/مارس ١٩٩٩
البندان ٤ و ٥ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم عمل المؤتمر

جدول الأعمال المؤقت وشروح جدول الأعمال
المؤقت ومقترحات لتنظيم عمل المؤتمر

مذكرة من أمانتي الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح المؤتمر
- ٢- انتخاب الرئيس
- ٣- اعتماد النظام الداخلي
- ٤- إقرار جدول الأعمال
- ٥- تنظيم عمل المؤتمر
- ٦- انتخاب أعضاء المكتب الآخرين
- ٧- وثائق التفويض:
 - (أ) تعيين لجنة وثائق التفويض
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

٨- إعداد واعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن

٩- النظر في القرارات النهائية واعتمادها

١٠- مسائل أخرى

١١- اعتماد تقرير المؤتمر.

ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت

البند ١: افتتاح المؤتمر

١- يفتتح المؤتمر في الساعة ١١/٠٠ من يوم الاثنين الواقع في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. ويُعقد اجتماع غير رسمي لرؤساء الوفود في الساعة ١٠/٠٠.

البند ٢: انتخاب الرئيس

٢- تنص المادة ٦ من مشروع النظام الداخلي المؤقت (A/CONF.188/2) على أن ينتخب المؤتمر رئيساً من بين الممثلين. وقد يرغب المؤتمر في انتخاب الرئيس بعد افتتاح المؤتمر مباشرة.

البند ٣: اعتماد النظام الداخلي

٣- يرد مشروع النظام الداخلي الذي أعدته أمانتا الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية في الوثيقة A/CONF.188/2. وهو يستند إلى النظام الداخلي الذي اعتمد في مؤتمر المفوضين المعني بالامتيازات والرهون البحرية الذي عقدته الأمم المتحدة والمنظمة البحرية الدولية.

البند ٤: إقرار جدول الأعمال

٤- أعدت أمانتا الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية جدول الأعمال المؤقت (انظر الفرع "أولاً" أعلاه).

البند ٥: تنظيم عمل المؤتمر

٥- خصصت فترة أسبوعين، من ١ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩، لكي ينظر المؤتمر في مشروع مواد اتفاقية الحجز على السفن.

٦- ومن المتوقع أن يتم في الجلسة العامة الأولى للمؤتمر المقرر عقدها في الساعة ١١/٠٠ من يوم الاثنين ١ آذار/مارس ١٩٩٩ تناول البنود التالية من جدول الأعمال المؤقت: ١- افتتاح المؤتمر؛ ٢- انتخاب الرئيس؛ ٣- اعتماد النظام الداخلي؛ ٤- إقرار جدول الأعمال؛ ٥- تنظيم عمل المؤتمر؛ ٦- انتخاب أعضاء المكتب الآخرين؛ ٧(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض؛ وبيانات عامة بشأن البند ٨ من جدول الأعمال.

٧- ومن المتوقع أن يستأثر البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت "إعداد واعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن" بمعظم وقت المؤتمر، ومن المقترح أن يبدأ النظر بشكل مفصل في هذا البند في الساعة ١٥/٠٠ من يوم الاثنين ١ آذار/مارس ١٩٩٩.

٨- وتنص المادة ٤٦ من النظام الداخلي المؤقت على أنه يجوز للمؤتمر أن ينشئ لجاناً رئيسية حسب الاقتضاء. وقد يرغب المؤتمر في النظر في إنشاء لجنة رئيسية واحدة لكي تتناول كامل مجموعة مشاريع المواد، بما في ذلك الأحكام الختامية.

٩- ووفقاً للمادة ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت، يجوز للمؤتمر أن ينشئ أي لجان وأفرقة عاملة أخرى يراها ضرورية لأداء مهامه. وقد يرغب المؤتمر في النظر في إنشاء لجنة صياغة تُسند إليها مهمة إعادة صياغة المواد أو مجموعات المواد بالاستناد إلى توجيهات اللجنة الرئيسية وتقديم تقرير عنها إلى اللجنة. كما قد يرغب المؤتمر، عند إنشاء لجنة الصياغة، في إسناد مهمة صياغة الوثيقة الختامية وديباجة الاتفاقية إلى لجنة الصياغة والطلب إليها أن تقدم مباشرة النصوص التي تمت صياغتها إلى المؤتمر بكامل هيئته.

١٠- وخلال فترة انعقاد المؤتمر، ستوفر تسهيلات لعقد الاجتماعات في الصباح وبعد الظهر، مع توفير الترجمة الفورية. ومن المقترح، كقاعدة عامة، أن تعقد الجلسات الصباحية من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠، ولساعات بعد الظهر من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠. وستوفر تسهيلات محدودة لاجتماعات المجموعات الإقليمية، حسب الاقتضاء.

١١- ويرد في الجزء "ثالثاً" من هذه المذكرة جدول زمني مؤقت مقترح للجلسات العامة للمؤتمر ولساعات اللجنة الرئيسية.

البند ٦: انتخاب أعضاء المكتب الآخرين

١٢- وفقاً للمادة ٦ من النظام الداخلي المؤقت، يقترح، إضافة إلى انتخاب الرئيس، انتخاب أعضاء المكتب التاليين: '١' المقرر العام للمؤتمر؛ '٢' رئيس اللجنة الرئيسية؛ '٣' (سبعة) نواب للرئيس. ويتم انتخاب أعضاء المكتب هؤلاء مع المراعاة الواجبة للتوزيع الجغرافي العادل، وهم يشكلون اللجنة العامة.

البند ٧: وثائق التفويض

(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض

١٣- تنص المادة ٤ من النظام الداخلي المؤقت على أن يتم في بداية انعقاد المؤتمر تعيين لجنة لوثائق التفويض من تسعة أعضاء. ويتم تأليفها على نسق لجنة وثائق التفويض للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والخمسين، التي كانت مؤلفة من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، وجامايكا، وزمبابوي، والصين، وفنزويلا، وفيجي، ومالي، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٤- ويقترح، إذا لم تكن أي من الدول المذكورة أعلاه ممثلة في المؤتمر، أن يطلب إلى المجموعة الإقليمية المعنية أن ترشح من يحل محلها.

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض

١٥- تنص المادة ٤ من مشروع النظام الداخلي المؤقت أيضا على أن تنظر لجنة وثائق التفويض في وثائق تفويض الممثلين وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى المؤتمر دون تأخير.

البند ٨: إعداد واعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن

١٦- بعد أن أنهى فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية والمعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتصلة بها، في دورته التاسعة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، مشاريع المواد المتعلقة باتفاقية بشأن الحجز على السفن، أوصى مجلس التجارة والتنمية التابع للأونكتاد ومجلس المنظمة البحرية الدولية بأن يقترح على الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تدعو إلى عقد مؤتمر دبلوماسي للنظر في اتفاقية بشأن الحجز على السفن استنادا إلى المواد التي أعدها الفريق المشترك، ولاعتماد هذه الاتفاقية (انظر الوثيقة JIGE(IX)/4-TD/B/IGE.1/4-LEG/MLM/41، المرفق الأول).

١٧- وقد أيد كل من مجلس المنظمة البحرية الدولية في دورته الثامنة والسبعين ومجلس التجارة والتنمية التابع للأونكتاد في دورته التنفيذية الخامسة عشرة تلك التوصية. وأيَّدت الجمعية العامة، بقرارها ١٨٢/٥٢، عقد المؤتمر ضمن حدود الميزانية التي اقترحها الأمين العام لفترة السنتين ١٩٩٨/١٩٩٩.

١٨- وأيد مجلس التجارة والتنمية، في دورته التنفيذية السادسة عشرة، ترتيبات عقد المؤتمر الدبلوماسي التي اقترحتها أمانة الأونكتاد في الوثيقة TD/B/EX(16)/4، وهي أن يقوم الأمين العام للأونكتاد والأمين العام للمنظمة البحرية الدولية بالترتيبات اللازمة، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٥٢، لعقد المؤتمر وتزويد المؤتمر بجميع الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك مشروع النظام الداخلي للمؤتمر، فضلا عن تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمؤتمر (انظر الوثيقة TD/B/EX(16)/5، الفقرة ١٢(ب)).

١٩- وستعرض على المؤتمر الوثائق التالية:

- نص مشاريع مواد لاتفاقية بشأن الحجز على السفن، بما في ذلك أحكام بشأن البنود الختامية، أعدها فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية والمعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتصلة بها (JIGE(IX)/5-TD/B/IGE.1/5-LEG/MLM/42).
- تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية والمعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتصلة بها عن أعمال دورته التاسعة (JIGE(IX)/4-TD/B/IGE.1/4-LEG/MLM/41).
- تعليقات الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على مشاريع المواد المتعلقة باتفاقية الحجز على السفن (A/Conf.188/3).

٢٠- ويُقترح أن يشكل نص مشاريع المواد المتعلقة باتفاقية بشأن الحجز على السفن، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالبنود الختامية، التي أعدها فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك، المقترحات الأساسية التي سوف ينظر فيها المؤتمر (انظر المادة ٢٩ من النظام الداخلي المؤقت). ويُقترح كذلك أن تقدم المقترحات الأخرى، بما فيها التعديلات، في أقرب وقت ممكن أثناء المؤتمر.

٢١- وقد يرغب الممثلون، عقب اعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن، في التوقيع على الوثيقة الختامية للمؤتمر.

البند ٩: النظر في القرارات الختامية واعتمادها

٢٢- قد يرغب المؤتمر في أن ينظر، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، في ما قد يوضع من قرارات فيما يتعلق باعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن. ويُقترح أن تُرفق هذه القرارات بالوثيقة الختامية.

ثالثاً- جدول زمني مؤقت لجلسات المؤتمر

من المتوقع أن يستأثر البند ٨ من جدول الأعمال بمعظم وقت المؤتمر. ولذلك فقد أعدت أمانتا الأونكتاد والمنظمة البحرية الدولية الجدول الزمني للجلسات الوارد أدناه كي ينظر فيه المؤتمر.

الأسبوع الأول
(١-٥ آذار/مارس ١٩٩٩)

الاثنين ١ آذار/مارس	الثلاثاء ٢ آذار/مارس	الأربعاء ٣ آذار/مارس	الخميس ٤ آذار/مارس	الجمعة ٥ آذار/مارس
الساعة ١٠/٠٠ اجتماع غير رسمي لرؤساء الوفود الساعة ١١/٠٠ جلسة عامة ١- افتتاح المؤتمر ٢- انتخاب الرئيس ٣- اعتماد النظام الداخلي ٤- إقرار جدول الأعمال ٥- تنظيم العمل ٦- انتخاب أعضاء المكتب الآخرين ٧- (أ) تعيين لجنة وثائق التفويض ٨- بيانات عامة	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٠/٠٠ البند ٨ (تابع) لجنة وثائق التفويض انتخاب الرئيس ٧- وثائق التفويض	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)
الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع) الساعة ١٥/٠٠ لجنة وثائق التفويض اعتماد التقرير	الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٥/٠٠ البند ٨ (تابع)	الساعة ١٥/٠٠ البند ٨ (تابع)

الأسبوع الثاني
(٨-١٢ آذار/مارس ١٩٩٨)

الاثنين ٨ آذار/مارس	الثلاثاء ٩ آذار/مارس	الأربعاء ١٠ آذار/مارس	الخميس ١١ آذار/مارس	الجمعة ١٢ آذار/مارس
الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٠/٠٠ اللجنة الرئيسية الجلسة الختامية	لا تعقد جلسات (تجهيز الوثائق)
الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	الساعة ١٥/٠٠ اللجنة الرئيسية البند ٨ (تابع)	لا تعقد جلسات (تجهيز الوثائق)	جلسة عامة ٧(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض ٨- اعتماد اتفاقية بشأن الحجز على السفن ٩- النظر في القرارات الختامية واعتمادها ١٠- مسائل أخرى ١١- اعتماد تقرير المؤتمر ١٢- بيانات ختامية ١٣- توقيع الوثيقة الختامية